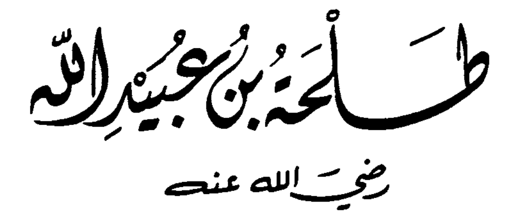
بُناة دولة الإسلام

٣٨



أَحَدُ المُسْلِمِينَ الأَوائِلِ ، أَحَدُ القَادَةِ الأَبْطَالِ، أَحَدُ الأَثْرِيَاءِ الأَخْيَارِ، أَحَدُ المُنْفِقِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الأَبْرَارِ، أَحَدُ المُبَشَّرِينَ بِالجَنَّةِ.

نَسَبُهُ

هُوَ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عُثْمَانَ بنِ عَمْرِوِ بنِ كَعْبِ بنِ سَعْدِ بنِ تَيْمِ بنِ مُرَّةَ، فَهُوَ تَيْمِيٌّ قُرَيْشِيٌّ، يَلتَقِي بِنَسَبِهِ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي عَمْرِو بنِ كَعْبِ الجَدِّ الثَّالِثِ لَهُمَا، فَهُمَا مِنْ تَيْمِ أَحَدِ بُطُونِ قُرَيْشِ الإِثْنَيْ عَشَرَ.

أَمَّا أُمُّهُ فَهِيَ: الصَّعْبَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عِمَادٍ الحَضْرَمِيِّ، وَالَّتِي أُمُّهَا عَاتِكَةُ بِنْتُ وَهْبِ بنِ عَبْدِ بنِ قُصَيِّ بنِ كِلَابِ، وَكَانَ أَبُوهَا وَهْبُ صَاحِبَ الرِّفَادَةِ دُونَ قُرَيْشِ كُلِّهَا.

وُلِدَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي السَّنَةِ الثَّامِنَةِ وَالعِشْرِينَ

قَبْلَ الهِجْرَةِ، فَهُوَ أَصْغَرُ مِنْ رَسُولِ اللَّـهِ، صَلَّـى اللَّـهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ عَاماً، وَكَانَ عُمْرُهُ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً يَوْمَ بِعْثَةِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

زَوْجَاتُهُ وَأَوْلاَدُهُ

كَانَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَحْرِصُ أَنْ يَتَزَوَّجَ أَخَوَاتِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وَقَدْ تَزَوَّجَ حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ ابْنَةَ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أُخْتِ أُمِّ المُؤْمِنِينَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَتَزَوَّجَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أُخْتَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ.

وَكَانَ يَحْرِصُ أَنْ يُسَمِّيَ أَوْلاَدَهُ عَلَى اسْمِ الأَنْبِيَاءِ.

أَوْلاً: تَزَوَّجَ حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ مُصْعَبِ بنِ عُمَيْرٍ، فَلَمَّا اسْتُشْهِدَ مُصْعَبُ يَوْمَ أُحُدٍ، تَزَوَّجَهَا طَلْحَةُ، وَأَنْجَبَتْ لَهُ:

١ ـ مُحَمَّداً: وَهُوَ الَّذِي يُعْرَفُ بـ(السَّجَّادِ) لِكَثْرَةِ عِبَادَتِهِ وَتَقْوَاهُ، وَقَدْ قُتِلَ يَوْمَ الجَمَلِ بَرّاً بِوَالِدِهِ. وَكَانَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُكَنَّى بِأَبِي مُحَمَّدٍ بِاسْمِ وَلَدِهِ هَذَا.

٢ ـ عِمْرَانَ.

ثانياً: تَزَوَّجَ خَوْلَةَ بِنْتَ القَعْقَاعِ بن مَعْبَدٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، وَكَانَ وَالِدُهَا القَعْقَاعُ يُعْرَفُ بِتَيَّارِ الفُرَاتِ لِسَخَائِهِ.

وَأَنْجَبَتْ لَهُ:

٣ ـ مُوسَى.

ثالِثاً: تَزَوَّجَ أُمَّ أَبَانَ بِنْتَ عُتْبَةَ بن رَبِيعَةَ العَبْشَمِيَّةَ القُرَشِيَّةَ

وَأَنْجَبَتْ لَهُ:

٤ ـ يَعْقُوبَ: قُتِلَ يَوْمَ الحَرَّةِ.

٥ ـ إسْمَاعِيلَ.

٦ ـ إسْحَاقَ.

رابِعاً: تَزَوَّجَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَنْجَبَتْ لَهُ:

٧ ـ زَكَرِيَا.

٨ ـ يُوسُفَ.

٩ ـ عَائِشَةَ.

خامساً: تَزَوَّجَ سُعْدَى بِنْتَ عَوْفٍ بن خَارِجَةَ المُرِّيِّ، وَأَنْجَبَتْ لَهُ:

١٠ ـ عِيسَى.

١١ ـ يَحْيَى.

سادِساً: تَزَوَّجَ الجَرْباءَ أُمَّ الحارِثِ بِنْتَ قُسامَةَ مِنْ طَيِّءٍ، وَأَنْجَبَتْ لَهُ:

١٢ ـ أُمَّ إسْحَاقَ: وَهِيَ الَّتِي تَزَوَّجَهَا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْا، وَوَلَدَتْ لَهُ طَلْحَةَ، وَبَعْدَ وَفَاتِهِ تَزَوَّجَهَا أَخُوهُ الحُسَيْنُ بنُ عَلِيٍّ، فَوَلَدَتْ لَهُ فاطِمَةَ. وَلَهُ مِنَ الأَبْنَاءِ أَيْضاً:

١٣ ـ الصَّعْبَةُ: وَأُمُّهَا أُمُّ وَلَدٍ.

١٤ ـ مَرْيَمُ: وَأُمُّهَا أُمُّ وَلَدٍ.

١٥ ـ صَالِحٌ: وَمَاتَ صَغِيراً، وَأُمُّهُ الفَرْعَةُ بِنْتُ عَلِيٍّ مِنْ سَبَايَا بَنِي تَغْلِبٍ.

وَبِذَا يَكُونُ عَدَدُ أَبْنَائِهِ: أَحَدَ عَشَرَ وَلَداً، وَأَرْبَعَ بَنَاتٍ، مِنْ سِتِّ نِسَاءٍ وَمِنْ أُمَّهَاتِ أَوْلاَدٍ.

أَخُوهُ:

كَانَ لِطَلْحَةَ أَخٌ يُدْعَى مَالِكَ بنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، بَقِيَ عَلَى شِرْكِهِ، وَخَرَجَ إِلَى بَدْرٍ مَعَ الكُفَّارِ، وَوَقَعَ أَسِيراً بِأَيْدِي المُسْلِمِينَ، وَمَاتَ فِي الأَسْرِ، فَعُدَّ بَيْنَ قَتْلَى بَدْرٍ.

إسْلاَمُ طَلْحَةَ

كَانَ طَلْحَةُ تَاجِراً، نَشَأَ عَلَى هَذِهِ المِهْنَةِ مِنْ صِغَرِهِ، وَجَابَ الأَسْوَاقَ، وَلاَ يَزَالُ فِي مُقْتَبَلِ العُمْرِ، وَيُرْوَى أَنَّهُ قَالَ: «حَضَرْتُ سُوقَ بُصْرَى، فَإِذَا رَاهِبٌ فِي صَوْمَعَتِهِ يَقُولُ: سَلُوا أَهْلَ هَذَا المَوْسِمِ أَفِيهِمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الحَرَمِ؟ قَالَ طَلْحَةُ: فَقُلْتُ: نَعَمْ أَنَا، فَقَالَ: هَلْ ظَهَرَ أَحْمَدُ بَعْدُ؟ قَالَ قُلْتُ: وَمَنْ أَحْمَدُ؟ قَالَ: ابنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، هَذَا شَهْرُهُ الَّذِي يَخْرُجُ فِيهِ، وَهُوَ آخِرُ الأَنْبِيَاءِ، وَمَخْرَجُهُ مِنَ الحَرَمِ، وَمُهَاجَرُهُ إِلَى نَخْلٍ وَحَرَّةٍ وَسِبَاخٍ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَسْبَقْ إِلَيْهِ. قَالَ طَلْحَةُ: فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا قَالَ، فَخَرَجْتُ سَرِيعاً حَتَّى قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَقُلْتُ: هَلْ مِنْ حَدَثٍ؟ قَالُوا: نَعَمْ، مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَمِينِ تَنَبَّأَ، وَقَدْ تَبِعَهُ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَتَبِعْتَ هَذَا الرَّجُلَ؟ قَالَ: نَعَم، فَانْطَلِقْ إِلَيْهِ فَادْخُلْ عَلَيْهِ فَاتْبَعْهُ، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الحَقِّ، فَأَخْبَرَهُ طَلْحَةُ بِمَا قَالَ الرَّاهِبُ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ بِطَلْحَةَ، فَدَخَلَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْلَمَ طَلْحَةُ، وَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمَا قَالَ الرَّاهِبُ، فَسُرَّ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ، بِذَلِكَ»[1].

وَلَمَّا أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ وَطَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخَذَهُمْا نَوْفَلُ بنُ خُوَيْلِدِ بنِ العَدَوِيَّةَ فَشَدَّهُمَا فِي حَبْلٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَمْنَعْهُمَا بَنُو تَيْمٍ، وَكَانَ نَوْفَلُ بنُ خُوَيْلِدٍ[2] يُدَعَى أَسَدَ قُرَيْشٍ، فَلِذَلِكَ سُمِّي أَبُو بَكْرٍ وَطَلْحَةُ القَرِينَيْنِ.

وَمِنَ المَعْرُوفِ أَنَّ طَلْحَةَ بنَ عُبَيْدِ اللَّهِ كَانَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِدَعْوَةِ أَبِي بَكْرٍ لَهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ مُنْذُ أَوَّلِ أَمْرِهَا أَوْ كَانُوا أَوَّلَ المُسْلِمِينَ، وَهُمْ: عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، وَالزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَطَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ. هَؤُلاَءِ السِّتَّةُ مَعَ زَيْدٍ وَعَلِيٍّ كَانُوا أَوَّلَ النَّاسِ إِسْلاَمَاً.

وَتَحَمَّلَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الكَثِيرَ، كَمَا تَحَمَّلَ المُسْلِمُونَ الآخَرُونَ مِنَ الأَذَى، وَلَكِنْ يَقِلُّ مَا يَلْحَقُ بِهِ مِنْ أَذىً عَنْ إِخْوَانِهِ لِغِيَابِهِ فِي تِجَارَتِهِ، وَكَثْرَةِ أَسْفَارِهِ، وَكَانَ يُنْفِقُ الكَثِيرَ وَالكَثيرَ مِنْ مَالِهِ عَلَى الدَّعْوَةِ، وَعَلَى فُقَرَاءِ المُسْلِمِينَ

---

(١) طبقات ابن سعد. وكان عمر طلحة لا يزيد على السبع عشرة سنة يومذاك.

(٢) قتل نوفل بن خويلد يوم بدرٍ كافراً، قتله علي بن أبي طالب.

دُونَ أَنْ يَعْلَمَ أَحَدٌ، وَمِنْ غَيْرِ تَفَاخُرٍ أَوْ دِعَايَةٍ عَلَى عَادَةِ طَلْحَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي الصَّمْتِ وَالهُدُوءِ. وَمَعَ ذَلِكَ الغِيَابِ عَنْ مَكَّةَ إلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَنْجُ مِنَ العَذَابِ البَدَنِيِّ الَّذِي يُصِيبُ بَقِيَّةَ إخْوَانِهِ، وَأَمَّا العَذَابَ النَّفْسِيَّ فَقَدْ كَانَ يُلاَزِمُهُ لِمَا يَعْلَمُ مَا يَنَالُ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا يَنَالُ الصَّحَابَةَ الكِرَامَ فَهُوَ دَائِمُ التَّفْكِيرِ بِهِمْ، فِي حِلِّهِ وَتِرْحَالِهِ، حَتَّى لَيَكَادُ قَلْبُهُ أَنْ يَتَفَطَّرَ وَدِمَاغُهُ أَنْ يَتَفَجَّرَ، وَاسْتَمَرَّ ذَلِكَ طِيْلَةَ العَهْدِ المَكِّيِّ.

الهِجْرَةَ

بَعْدَ بَيْعَةِ العَقَبَةِ الثَّانِيَةِ أَخَذَ المُسْلِمُونَ فِي مَكَّةَ يُهَاجِرُونَ مِنْهَا إلَى المَدِينَةِ، وَفِي هَذِهِ الأَثْنَاءِ خَرَجَ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي تِجَارَةٍ إلَى الشَّامِ، وَلَمَّا اتَّجَهَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلَى المَدِينَةِ مُهَاجِراً كَانَ طَلْحَةُ فِي طَرِيقِ العَوْدَةِ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِنَ (الخَرَّارِ) فَكَانَ الغَدُ لَقِيهُ طَلْحَةُ آيِباً مِنَ الشَّامِ، وَمَارّاً عَلَى المَدِينَةِ فِي عِيْرٍ، فَكَسَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبَا بَكْرٍ مِنْ ثِيَابِ الشَّامِ، وَخَبَّرَ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ مَنْ بِالمَدِينَةِ مِنَ المُسْلِمِينَ قَدِ اسْتَبْطَؤُوا رَسُولَ

اللَّهِ، فَعَجَّلَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، السَّيْرَ، وَمَضَى طَلْحَةُ إلَى مَكَّةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَ آلِ أَبِي بَكْرٍ، فَهُوَ الَّذِي قَدِمَ بِهِمُ المَدِينَةَ(١).

وَنَزَلَ طَلْحَةُ عَلَى أَسْعَدِ بنُ زُرَارَةَ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ، كَمَا يُقَالُ: إنَّهُ قَدْ نَزَلَ وَصُهَيْبُ بنُ سِنَانَ بِالسُّنْحِ مِنَ العَوَالِي بِالمَدِينَةِ عَلَى بُعْدِ مِيلٍ مِنَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ. وَيُرْوَى أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ جَعَلَ لِطَلْحَةَ مَوْضِعَ دَارِهِ.

وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَبَيْنَ سَعِيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نَفِيلٍ، وَكِلاَهُمَا مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَمِنَ المُبَشَّرِينَ بِالجَنَّةِ، وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ آخَى بَيْنَ طَلْحَةَ وَبَيْنَ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، وَهُنَاكَ مَنْ يَقُولُ: إنَّ المُؤَاخَاةَ كَانَتْ بَيْنَ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَكَعْبِ بنِ مَالِكٍ ـ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ـ.

فِي بَدْرٍ

عَاشَ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي هَذَا المُجْتَمَعِ الإِسْلاَمِيِّ الجَدِيدِ، وَهُوَ مَا كَانَ يَحْلَمُ بِهِ، فَعَاشَ حَيَاةً هَنِيئَةً، وَقَدْ زَالَ

---

(١) أنظر طبقات ابن سعد. ولم يكن طلحة قد تزوّج بعد.

عَنْهُ العَذَابُ النَّفسيُّ الَّذِي كَانَ يُعَانِيهِ فِي مَكَّةَ، فَشَارَكَ مُشَارَكَةً بَنَّاءَةً فِي المُجْتَمَعِ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ.

وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلَى (العَشِيرَةِ) فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَذَلِكَ فِي شَهْرِ جُمَادَى الأُولَى مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ هِجْرَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلاَمُ لاعْتِرَاضِ أَعْظَمِ قَافِلَةٍ لِقُرَيْشٍ إلَى الشَّامِ بِإِمْرَةِ أَبِي سُفْيَانَ بنِ حَرْبٍ، وَلَيْسَ مَعَهُ إلاَّ عَدَدٌ قَلِيلٌ مِنَ الرِّجَالِ[1]، وَقَدِ اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى المَدِينَةِ ابْنَ عَمَّتِهِ أَبَا سَلَمَةَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَبْدِ الأَسَدِ المَخْزُومِيَّ، فَلَمَّا وَصَلَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَى (العَشِيرَةِ) شَمَالَ (يَنْبُعِ النَّخْلِ) وَجَدَ أَنَّ القَافِلَةَ قَدْ فَاتَتْهُ، فَوَادَعَ بَنِي مُدْلِجَ، وَرَجَعَ إلَى المَدِينَةِ، وَلَكِنَّهُ أَبْقَى طَلْحَةَ بنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعِيدَ بنَ زَيْدٍ لِيُخْبِرَاهُ عَنْ عَوْدَةِ القَافِلَةِ، وَوَجَّهَهُمَا شَمَالاً، أَوْ بَعَثَهُمَا قَبْلَ خُرُوجِهِ إلَى بَدْرٍ بِعَشْرِ لَيَالٍ، فَخَرَجَا حَتَّى بَلَغَا (الحَوْرَاءَ)، فَلَمْ يَزَالاَ مُقِيمَيْنِ هُنَاكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمَا العِيرُ، وَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الخَبَرُ قَبْلَ رُجُوعِ طَلْحَةَ وَسَعِيدٍ إلَيْهِ، فَنَدَبَ أَصْحَابَهُ وَخَرَجَ يُرِيدُ العِيرَ، فَأَخَذَتْ طَرِيقَ

(١) كان عدد رجال القافلة أربعين رجلاً بينهم عمرو بن العاص.

السَّاحِلِ ، وَأَسْرَعَتْ فَنَجَتْ، وَخَرجَ طَلْحَةُ وَسَعِيدٌ يُرِيدَانِ المَدِينَةَ لِيُخْبِرَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَبَرَ العِيرِ، وَلَمْ يَعْلَمَا بِخُرُوجِهِ، فَقَدِمَا المَدِينَةَ فِي اليَوْمِ الَّذِي التَقَى فِيْهِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِجَيْشِ قُرَيْشٍ فِي بَدْرٍ أَيْ يَوْمَ المَعْرَكَةِ، فَخَرَجَا مِنَ المَدِينَةِ يَعْتَرِضَانِ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَقِيَاهُ بِـ (تُرْبَانَ) بين (مَلَلٍ) و (السَّيَالَةِ) عَلَى المَحَجَّةِ مُنْصَرِفاً مِنْ بَدْرٍ، فَلَمْ يَشْهَدْ طَلْحَةُ وَسَعِيدٌ المَعْرَكَةَ، فَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِسِهَامِهِمَا وَأُجُورِهِمَا فِي بَدْرٍ، فَكَانَا كَمَنْ شَهِدَهَا.

فِي أُحُدٍ

وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلِقَاءِ المُشْرِكِينَ فِي أُحُدٍ، وَأَظْهَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ المُؤْمِنِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ، حَتَّى إِذَا فَشِلُوا لِمُخَالَفَتِهِمْ تَعْلِيمَاتِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، انْقَلَبَ الأَمْرُ فَظَهَرَ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَأَصَابَ المُسْلِمِينَ شِدَّةٌ، وَعِنْدَ الشِّدَّةِ تُعْرَفُ الرِّجَالُ وَتُمَيَّزُ الأَبْطَالُ.

وَلَّى النَّاسُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي نَاحِيَةٍ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً مِنْهُمْ طَلْحَةُ، فَأَدْرَكَهُمُ المُشْرِكُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ لِلْقَوْمِ؟

فَقَالَ طَلْحَةُ: أَنَا، قَالَ: كَمَا أَنْتَ. فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ: أَنْتَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ التَفَتَ فَإِذَا المُشْرِكُونَ، فَقَالَ: مَنْ لَهُمْ؟ قَالَ طَلْحَةُ: أَنَا. قَالَ: كَمَا أَنْتَ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا، قَالَ: أَنْتَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى بَقِيَ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ طَلْحَةُ وَحْدَهُ، فَقَالَ: مَنْ لِلْقَوْمِ؟ قَالَ طَلْحَةُ: أَنَا، فَقَاتَلَ طَلْحَةُ قِتَالَ الأَحَدَ عَشَرَ، حَتَّى قُطِعَتْ أَصَابِعُهُ، فَقَالَ: حِسِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ قُلْتَ: بِاسْمِ اللَّهِ لَرَفَعَتْكَ المَلَئِكَةُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ» ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ المُشْرِكِينَ[1].

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي كَانَ يُقَاتِلُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ غَيْرُ طَلْحَةَ وَيَعْدُ - عَنْ حَدِيثِهِمَا[2] -.

وَقَالَ ابنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي

---

(١) أخرجه النسائي ٦/ ٢٩ - ٣٠ في الجهاد. باب ما يقول من يطعنه العدو. رجاله ثقات. إلا أن أبا الزبير مدلس، وقد عنعن. وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٣٦٩، والبيهقي. وذكره ابن سعد في الطبقات، وابن حجر في الإصابة، وابن كثير في السيرة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٢٣) في الفضائل و (٤٠٦٠) و (٤٠٦١) في المغازي، ومسلم في الفضائل (٢٤١٤).

وَقَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ أُحُدٍ شَلاَّءَ[1].

وَكَانَ فِيمَنْ ثَبَتَ مَعَهُ يَوْمَئِذٍ حِينَ وَلَّى النَّاسُ، وَبَايَعَهُ عَلَى المَوْتِ. وَرَمَى مَالِكُ بنُ زُهَيْرٍ يَوْمَئِذٍ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاتَّقَى طَلْحَةُ بِيَدِهِ عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَصَابَ خِنصَرَهُ فَشَلَّتْ. وَأَصَابَتْ طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ أَيْضاً فِي رَأْسِهِ المُصَلِّبَةُ، ضَرَبَهُ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ ضَرْبَتَيْنِ: ضَرْبَةً وَهُوَ مُقْبِلٌ، وَضَرْبَةً وَهُوَ مُعْرِضٌ عَنْهُ، فَكَانَ قَدْ نَزَفَ مِنْهَا الدَّمُ، وَكَانَ ضِرَارُ بنُ الخَطَّابِ الفِهْرِيُّ يَقُولُ: أَنَا وَاللَّهِ ضَرَبْتُهُ يَومَئِذٍ.

وَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى صَخْرَةٍ مِنَ الجَبَلِ لِيَعْلُوهَا، فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَجَلَسَ تَحْتَهُ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَنَهَضَ بِهِ حَتَّى اسْتَوَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ حِينَ صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ مَا صَنَعَ».

قَالَتْ عَائِشَةُ وَأُمُّ إِسْحَاقَ ابْنَتَيْ طَلْحَةَ: جُرِحَ أَبُونَا يَوْمَ أُحُدٍ

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة (٣٧٢٤) وفي المغازي (٤٠٦٣) وأحمد ١/ ١٦١، وابن ماجه (١٢٨) والطبراني في الكبير (١٩٢)، وابن سعد ٣/ ١/ ١٥٥، وهو في الاستيعاب ٥/ ٢٣٨.

أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ جِرَاحَةً، وَقَعَ مِنْهَا فِي رَأْسِهِ شَجَّةٌ مُرَبَّعَةٌ، وَقُطِعَ نَسَاهُ (يَعْنِي عِرْقَ النَّسَا)، وَشَلَّتْ إِصْبَعُهُ، وَسَائِرُ الجِرَاحِ فِي سَائِرِ جَسَدِهِ، وَقَدْ غَلَبَهُ الغَشْيُ، وَرَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَكْسُورَةٌ رُبَاعِيَّتُهُ، مَشْجُوجٌ فِي وَجْهِهِ، قَدْ عَلاَهُ الغَشْيُ، وَطَلْحَةُ مُحْتَمِلُهُ يَرْجِعُ بِهِ القَهْقَرَى، كُلَّمَا أَدْرَكَهُ أَحَدٌ مِنَ المُشْرِكِينَ قَاتَلَ دُونَهُ حَتَّى أَسْنَدَهُ إِلَى الشِّعْبِ.

وَقَالَ مُوسَى بنُ طَلْحَةَ: رَجَعَ طَلْحَةُ يَوْمَئِذٍ بِخَمْسٍ وَسَبْعِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلاَثِينَ ضَرْبَةً رُبِّعَ فِيهَا جَبِينُهُ، وَقُطِعَ نَسَاهُ، وَشَلَّتْ إِصْبَعُهُ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ.

وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي أَوَّلِ مَنْ فَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَلَيْكُمْ صَاحِبَكُمْ، يُرِيدُ طَلْحَةَ، وَقَدْ نُزِفَ فَلَمْ يُنْظَرْ إِلَيْهِ، وَأَقْبَلْنَا عَلَى النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

بَقِيَّةُ المَشَاهِدِ

وَشَهِدَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، المَشَاهِدَ كُلَّهَا، لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ غَزْوَةٍ، وَلَمْ يَتَأَخَّرْ عَنْ مَشْهَدٍ، حَضَرَ الخَنْدَقَ، وَالحُدَيْبِيَّةَ، وَخَيْبَرَ، وَالفَتْحَ، وَحُنَيْنَ، وَالطَّائِفَ، وَتَبُوكَ.

وَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عِنْدَمَا كَانَ يَسْتَعِدُّ لِلسَّيْرِ إِلَى تَبُوكَ أَنَّ نَاساً مِنَ المُنَافِقِينَ يَجْتَمِعُونَ فِي بَيْتِ سُوَيْلِمٍ اليَهُودِيِّ، وَكَانَ بَيْتُهُ عِنْدَ جَاسُومَ[1]، يُثَبِّطُونَ النَّاسَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنِ الجِهَادِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طَلْحَةَ بنَ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بَيْتَ سُوَيْلِمٍ، فَفَعَلَ طَلْحَةُ، وَلَكِنْ فَرَّ الضَّحَّاكُ بنُ خَلِيفَةٍ وَجَمَاعَتُهُ مِنْ ظَهْرِ البَيْتِ وَنَجَوْا.

وَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ رَاضٍ عَنْ طَلْحَةَ.

مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ

وَقَفَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِجَانِبِ الصِّدِّيقِ فِي كُلِّ المَوَاقِفِ، وَبَقِيَ فِي المَدِينَةِ يَقُومُ بِمَا يُطْلَبُ مِنْهُ.

---

(١) جاسوم: اسم مكان.

بَعْدَ أَنْ شَيَّعَ الصِّدِّيقُ جَيْشَ أُسَامَةَ رَجَعَ إِلَى المَدِينَةِ، وَجَعَلَ كِبَارَ الصَّحَابَةِ عَلَى مَنَافِذِ المَدِينَةِ إِلَى البَادِيَةِ، وَمِنْهُمْ: طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ، وَسَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ، وَطَلَبَ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ أَنْ يَكُونُوا فِي المَسْجِدِ اسْتِعْدَاداً لِكُلِّ طَارِىءٍ. وَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ الأَرْضَ كَافِرَةٌ، وَقَدْ رَأَى وَفْدُهُمْ قِلَّةً، وَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَلَيْلاً تُؤْتَوْنَ أَمْ نَهَاراً، وَأَدْنَاهُمْ مِنْكُمْ عَلَى بَرِيدٍ، وَقَدْ كَانَ القَوْمُ يَأْمُلُونَ أَنْ نَقْبَلَ مِنْهُمْ وَنُوَادِعَهُمْ، وَقَدْ أَبَيْنَا عَلَيْهِمْ، وَنَبَذْنَا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ، فَاسْتَعِدُّوا وَأَعِدُّوا.

مَعَ عُمَرَ الفَارُوقِ

وَكَانَ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِجَانِبِ الفَارُوقِ أَيْضاً، يَقِفُ مَعَهُ فِي كُلِّ مَوْقِفٍ يَشُدُّ أَزْرَهُ، وَيَسْتَشِيرُهُ عُمَرُ عِنْدَ الحَاجَةِ.

وَلَمَّا طُعِنَ عُمَرُ جَعَلَ الخِلاَفَةَ شُورَى فِي سِتَّةٍ: عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ، وَطَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَهُمْ بَقِيَّةُ العَشْرَةِ المُبَشَّرِينَ بِالجَنَّةِ إِذْ لَمْ يَسْتَثْنِ

مِنْهُمْ سِوَى ابْنِ عَمِّهِ سَعِيدِ بنِ زَيْدٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ، وَجَعَلَ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ مَعَهُمْ مُشِيراً وَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَأَجَّلَهُمْ ثَلاَثاً، وَأَمَرَ صُهَيْباً أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ.

لَمْ يَكُنْ طَلْحَةُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ مَوْجُوداً فِي المَدِينَةِ آنَذَاكَ حَيْثُ كَانَ مَشْغُولاً، خَارِجاً بِبَعْضِ أَعْمَالِهِ. وَاجْتَمَعَ أَصْحَابُ الشُّورَى، وَاخْتَارُوا عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ خَلِيفَةً وَبَايَعُوهُ. وَفِي اليَوْمِ الَّذِي بُويِعَ فِيهِ عُثْمَانُ قَدِمَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ المَدِينَةَ، فَقِيلَ لَهُ: بَايِعْ عُثْمَانَ، فَقَالَ: أَكُلُّ قُرَيْشٍ رَاضٍ بِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُ: أَكُلُّ النَّاسِ بَايَعُوكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قَدْ رَضِيتُ، لاَ أَرْغَبُ عَمَّا قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَبَايَعَهُ.

مَعَ ذِي النُّورَيْنِ عُثْمَان

كَانَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرَى أَنْ يَبْقَى كِبَارُ الصَّحَابَةِ فِي المَدِينَةِ يُشِيرُونَ عَلَى الخَلِيفَةِ وَيَسْأَلُهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ عُثْمَانُ، وَكَانَ مِنْ طَبْعِهِ اللِّينُ، تَرَكَ الخِيَارَ لِلْجَمِيعِ فِي سُكْنَى المَدِينَةِ أَوِ الخُرُوجِ مِنْهَا فَكَانَ طَلْحَةُ مِمَّنْ خَرَجَ وَبَنَى دَاراً فِي الكُوفَةِ، كَمَا خَرَجَ الزُّبَيْرُ وَبَنَى دَاراً فِي البَصْرَةِ. وَكَانَ يَأْخُذُ عَلَى عُثْمَانَ لِينَهُ لِلنَّاسِ، وَخَاصَّةً أُولَئِكَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ اللِّينَ

ضَعْفاً، وَيَأْخُذُ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ الَّذِي يَطْفَحُ بِالإِيمَانِ لِلَّذِينَ لَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانُ إِلَى قُلُوبِهِمْ.

فَلَمَّا كَانَتِ الفِتْنَةُ، وَحُصِرَ الخَلِيفَةُ، كَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ عَلِيٌّ أَوْ طَلْحَةُ، إِنْ وُجِدَ أَحَدُهُمَا فَإِنْ لَمْ يُوجَدَا صَلَّى مَنْ وَضَعَهُ المُنْحَرِفُونَ إِمَاماً وَهُوَ الغَافِقِيُّ بنُ حَرْبٍ العُكِّيُّ زَعِيمُ الثَّائِرِينَ المِصْرِيينَ.

وَلَمَّا مَنَعَ المُنْحَرِفُونَ المُحَاصِرُونَ لِلْخَلِيفَةِ المَاءَ عَنْهُ أَرْسَلَ إِلَى عَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَأُمَّهاتِ المُؤْمِنِينَ، فَأَسْعَفَهُ عَلِيٌّ وَأُمُّ المُؤْمِنِينَ رَمْلَةُ أُمّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ. وَزَجَرَ عَلِيٌّ الثَّائِرِينَ فَلَمْ يَرْعَوُوا. وَكَانَ الخَلِيفَةُ يُطِلُّ بَيْنَ الحِينِ وَالآخَرِ عَلَى المُنْحَرِفِينَ المُحَاصِرِينَ لَهُ فَيَعِظُهُمْ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُونُوا لِيَأْبَهُوا لأَحَدٍ حَتَّى أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ لَمْ تَسْتَطِعِ الوُصُولَ إِلَيْهِ لإِسْعَافِهِ بِالمَاءِ، إِذْ ضَرَبُوا وَجْهَ بَغْلَتِهَا، وَكَادَتْ تَسْقُطُ عَنْهَا، وَهَذَا مَا أَلْزَمَ النَّاسَ بُيُوتَهُمْ لاَ يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ وَمَعَهُ سَيْفُهُ، إذ اخْتَلَّ الأَمْنُ فِي دَارِ الهِجْرَةِ.

دَخَلَ دَارَ عُثْمَانَ بَعْضُ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ لِيُدَافِعُوا عَنْهُ وَفِيهِمْ: الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ ابْنَا عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بنُ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبَّاسٍ،

وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ وَغيْرِهِمْ، وَطَلَبَ مِنْهُمْ عُثْمَانُ أَلاَّ يُقَاتِلُوا، وَعزَمَ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ أَشَدَّ العَزِيمَةِ.

وَجَاءَ المَوْسِمُ، وَخَرَجَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ إِلَى الحَجِّ، وَطَلَبَ عُثْمَانُ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنْ يَحِجَّ بِالنَّاسِ هَذَا العَامَ، وَكَانَ عَلَى بَابِهِ مَعَ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ، فَأَرَادَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَبْقَى مُجَاهِداً، إلاَّ أَنَّ عُثْمَانَ أَصَرَّ عَلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَى الحَجِّ.

وَصَلَ الخَبَرُ إِلَى المَدِينَةِ أَنَّ الأَمْدَادَ قَدْ دَنَتْ مِنَ المَدِينَةِ لِتَأْدِيبِ المُنْحَرِفِينَ فَخَافُوا فَأَرَادُوا دُخُولَ الدَّارِ فَمَنَعَهُمْ أَبْنَاءُ الصَّحَابَةِ، فَتَسَوَّرُوهَا وَأَحْرَقُوا بَابَهَا، وَسَيِّدُنَا عُثْمَانُ يُقْسِمُ عَلَى أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ أَنْ يُلْقُوا سُيُوفَهُمْ حَتَّى أَلْقَاهَا بَعْضُهُمْ، وَهَجَمَ المُنْحَرِفُونَ عَلَى الخَلِيفَةِ وَقَتَلُوهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي ١٨ ذِي الحِجَّةِ مِنْ عَامِ ٣٥ مِنْ هِجْرَةِ المُصْطَفَى عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ. وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَراً مَقْدُوراً.

وَعَادَ النَّاسُ مِنَ الحَجِّ فَوَجَدُوا خَلِيفَتَهُمْ مَقْتُولاً، وَالمُنْحَرِفِينَ يُسَيْطِرُونَ عَلَى المَدِينَةِ، وَلاَ أَمْنَ فِيهَا.

لَمْ يَكُنِ المُنْحَرِفُونَ مُتَّفِقِينَ عَلَى تَعْيِينِ خَلِيفَةٍ مُحَدَّدٍ فَالمِصْرِيُّونَ يَرَوْنَ عَلِيّاً وَلَكِنَّهُ لَمْ يَرْضَ، وَيَرَى الكُوفِيُّونَ الزُّبَيْرَ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَرْغَبُ وَيَخْتَفِي عَنْهُمْ، وَيَرَى البَصْرِيُّونَ

طَلْحَةَ بنَ عُبَيْدِ اللَّهِ إلاَّ أَنَّهُ لاَ يُرِيدُ وَيَبْتَعِدُ عَنْهُمْ. فَعَرَضُوا الأَمْرَ عَلَى سَعْدِ بن أَبِي وَقَّاص وَهُوَ مِمَّنْ بَقِيَ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى وَلَكِنَّهُ لَمْ يَرْضَ، وَاعْتَزَلَ، وَابْتَعَدَ عَن الجَوِّ العَامِّ، فَاتَّجَهُوا إلَى عَبْدِ اللَّهِ بن عُمَرَ فَكَانَ رَفْضُهُ أَشَدَّ مِن الجَمِيعِ.

اشْتَدَّ الأَمْرُ عَلَى المُنْحَرِفِينَ إذْ خَافُوا مِنْ وُصُولِ جُنُودِ الأَمْصَارِ إلَى المَدِينَةِ وَالقَبْضِ عَلَيْهِمْ إذْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ قِتَالَهُمْ، لِذَا يَجِبُ الإِسْرَاعُ فِي تَعْيين خَلِيفَةٍ يَكُونُ الوَاجِهَةَ.

وَاشْتَدَّ الأَمْرُ عَلَى أَهْلِ المَدِينَةِ لِلْفَوْضَى الَّتِي حَلَّتْ، وَالأَمْنِ الَّذِي اخْتَلَّ حَبْلُهُ، وَرَأَوْا تَعْيينَ خَلِيفَةٍ لِلتَّخَلُّص مِمَّا هُمْ فِيهِ، وَوَجَدُوا فِي عَلِيٍّ أَمَلاً.

وَاشْتَدَّ الأَمْرُ عَلَى الصَّحَابَةِ لِمَا آلَ إلَيْهِ الوَضْعُ، وَرَأَوْا تَعْيينَ خَلِيفَةٍ لإِنْقَاذِ المَوْقِفِ، وَرَغِبُوا فِي عَلِيٍّ لِمَا يَتَحَلَّى بِهِ مِنْ صِفَاتٍ. وَعَزَمُوا عَلَيْهِ، وَعَزَمَ عَلَيْهِ أَهْلُ المَدِينَةِ، وَفَرِحَ المُنْحَرِفُونَ بِذَلِكَ، وَاضْطَرَّ عَلِيٌّ لِلْمُوَافَقَةِ إنْقَاذاً لِلْمَوْقِفِ وَخَوْفاً مِنْ أَنْ تَزْدَادَ الفَوْضَى وَيَتَأَزَّمَ الوَضْعُ، وَيَزْدَادَ المُنْحَرِفُونَ إجْرَاماً، إذْ أَصْبَحَتِ الجَرَائِمُ عَلَيْهِمْ سَهْلَةً بَعْدَ فَعْلَتِهِمُ الَّتِي فَعَلُوهَا.

مَعَ الإِمَامِ عَلِيٍّ

بَايَعَ طَلْحَةُ عَلِيّاً وَرُبَّمَا كَانَ الْمُنْحَرِفُونَ يُلْزِمُونَ النَّاسَ عَلَى الْبَيْعَةِ لإِنْهَاءِ الوَضْعِ بِسُرْعَةٍ عَلَّهُ تُطْوَى صَفْحَةُ جَرِيمَتِهِمْ. بَايَعَ طَلْحَةُ حُبّاً وَتَأييداً وَتَقْدِيراً لَعَلِيٍّ وَاعْتِرَافاً بِفَضْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ سَاءَهُ تَصَرُّفُ الْمُنْحَرِفِينَ. وَكَذَا بَايَعَ الزُّبَيْرُ وَوَجَدَ مَا وَجَدَ طَلْحَةُ، فَأَحَبَّا أَنْ يَبْتَعِدَا عَنْ جَوِّ الْمَدِينَةِ الْمُتْعِبِ.

اسْتَأْذَنَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ الخَلِيفَةَ لأَدَاءِ العُمْرَةِ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَسَارَا إِلَى مَكَّةَ، فَوَجَدَاهَا مَكَاناً لاجْتِمَاعِ كَثِيرِينَ مِمَّنْ عُزِلَ مِنَ الوُلاَةِ، وَمِمَّنِ اعْتَزَلَ الفِتْنَةَ و. . . وَأَنَّ الجَوَّ فِيهَا غَيْرُ مُسَاعِدٍ لِلْعِبَادَةِ، وَغَيْرُ مُهيَّأٍ لِلرَّاحَةِ، لِكَثْرَةِ الحَدِيثِ عَنْ أَخْبَارِ المُجْتَمَعِ وَمَا سَرَى فِيهِ مِنَ الفَوْضَى، إِضَافَةً إِلَى أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ فِيهَا غَيْرُ مُتَوفِّرٍ، وَأَنَّ التِّجَارَةَ الَّتِي اعْتَادُوا عَلَيْهَا قَدِ انْقَضَتْ أَيَّامُهَا، لِذَا فَقَدِ اتَّجَهَتْ أَنْظَارُهُمْ لِلسَّيْرِ إِلَى البَصْرَةِ فَرُبَّمَا كَانَتْ أَكْثَرَ مُلاَءَمَةً، فَقَرَّرُوا التَّوَجُّهَ نَحْوَهَا، وَأَقْنَعُوا عَائِشَةَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ بِالسَّيْرِ مَعَهُمْ، وَكَادَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ أَنْ تَخْرُجَ مَعَهُمْ لَوْلاَ أَنْ مَنَعَهَا أَخُوهَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ.

سَارَ المَوْكِبُ بِاتِّجَاهِ البَصْرَةِ، وَفِيهِ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَأُمُّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ وَكِبَارُ القَوْمِ أَمْثَالِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ

عَتَّابِ بن ِ أُسَيْدٍ، وَقَد كَانَ أَبُوهُ وَالِياً عَلَى مَكَّةَ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بن ِ عَامِرٍ، وَيَعْلَى بن ِ أُمَيَّةَ، وَجَدِيرٌ بِهَـذَا الرَّكْبِ أَنْ تَتْبَعَهُ أَعْدَادٌ، وَأَنْ يُرَافِقَـهُ كَثِيرُونَ، وَأَنْ يَسِيرَ فِي رِكَابِهِ الرِّجَالُ.

تَحَرَّكَ هَذَا الرَّكْبُ وَعَدَدُ أَفْرَادِهِ يَزِيدُ عَلَى السَّبْعِمِائَةِ، وَإِذَا قَدْ رَجَعَ عَدَدٌ مِنْـهُ فِي الطَّـرِيقِ أَمْثَالِ المُغِيرَةِ بـن ِ شُعْبَـةَ، وَسَعِيدِ بن ِ العَاصِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بن ِ خَالِدِ بـن ِ أُسَيْدٍ إلاَّ أَنَّ أَعْدَاداً مِنَ الأَعْرَابِ قَدْ تَبِعَتْهُمْ أَثْنَاءَ السَّيْرِ، حَتَّى وَصَلَ العَدَدُ إِلَى ثَلاَثَةِ آلاَفٍ.

لَمْ يَنْتَبِهْ قَادَةُ الـرَّكْبِ إِلَـى خَطَـرِ هَذَا التَّجَمُّـعِ وَأَثَـرِ هَذَا السَّيْرِ، فَهُمْ يَسِيرُونَ إِلَى غَايَةٍ نَبِيلَةٍ، وَلاَ يُعَادُونَ أَحَداً، وَلاَ يُفَكِّرُونَ بِالخُـرُوجِ عَلَـى الخَلِيفَـةِ، فَبَيْعَتُهُـمْ قَدْ أَعْطَوْهَـا، وَأَخَذُوا الإِذْنَ مِنَ الإِمَامِ قَبْلَ الخُـرُوجِ ، غَيْرَ أَنَّـهُ كَانَ فِي الوَاقِعِ انْشِقَاقاً فِي الصَّفِ، وَرُبَّمَا كَانَ أَوَّلَ انْشِقَاقٍ.

كَانَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ يَسْتَعِدُّ لِلْخُرُوجِ إِلَى الشَّامِ لأَخْذِ البَيْعَةِ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِالرِّضَا فَبِالقُوَّةِ، وَأَرْسَلَ إِلَى وُلاَةِ الأَمْصَارِ لِيُوَافُوهُ بِالحَرَكَةِ إِلَى الشَّامِ ، فِي هَذَا الوَقْتِ سَمِعَ بِسَيْرِ رَكْبِ طَلْحَةَ

وَالزُّبَيْرِ وَأُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ إِلَى العِرَاقِ ، فَخَرَجَ إِلَى الرَّبَذَةِ يُرِيدُ أَنْ يَحُولَ دُونَ انْطِلاَقِهِمْ إِلَى البَصْرَةِ إِلاَّ أَنَّهُمْ قَدْ فَاتُوهُ، فَسَارَ هُوَ أَيْضاً، وَوَصَلَ إِلَى ذِي قَارٍ وَعَسْكَرَ هُنَاكَ، وَجَاءَهُ أَهْلُ الكُوفَةِ.

وَصَلَ الرَّكْبُ إِلَى البَصْرَةِ، وَدَخَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَامِرٍ وَالِيهَا القَدِيمِ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا، وَتَهَيَّأَ عَامِلُهَا عُثْمَانُ بنُ حُنَيْفٍ مِنْ قِبَلِ الخَلِيفَةِ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَكَادَ القِتَالُ أَنْ يَقَعَ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ ، إِلاَّ أَنَّ جَمَاعَةَ ابنِ حُنَيْفٍ قَدْ تَخَاذَلُوا وَاخْتَلَفَتْ آرَاؤُهُمْ، وَلاَ عَلاَقَةَ لِلْقِتَالِ بِالأُمُورِ العَامَّةِ، وَإِنَّمَا لِلإِذْنِ بِدُخُولِ المَدِينَةِ، وَتَسَلُّمِ الإِمْرَةِ.

التقَى الطَّرَفَانِ بِالمِرْبَدِ وَتَكَلَّمَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، وَرَدَّ عَلَيْهِمُ ابنُ حُنَيْفٍ، وَكَادَ النَّاسُ يَقْتَتِلُونَ، ثُمَّ تَكَلَّمَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ، فَمَالَ إِلَيْهَا بَعْضُ البَصْرِيينَ، وَأَنْشَبَ القِتَالَ حكيمُ بنُ جَبَلَةَ العَبْدِيُّ قَائِدُ خَيْلِ البَصْرَةِ، وَهُوَ أَحَدُ الغَوْغَائِيينَ، ثُمَّ تَصَالَحَ الطَّرَفَانِ إِذْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا خِلاَفٌ فِي العَقِيدَةِ أَوْ فِي الفِكْرِ وَإِنَّمَا تَبَايُنٌ فِي وُجُهَاتِ النَّظَرِ فِي أُمُورٍ مَعَاشِيَّةٍ أَوْ اجْتِهَادٌ فِي الرَّأْيِ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدُهُمَا يَنْظُرُ إِلَى الآخَرِ نَظْرَةَ حِقْدٍ أَوْ عِدَاءٍ وَإِنَّمَا

نَظْرَةُ أُخُوَّةٍ وَتَبَايَنَتْ وِجْهَةُ نَظَرِهِما، وَكَانَ لِلْغَوْغَائِيِين دَوْرٌ فِي زِيَادَةِ بُعْدِ الشُّقَّةِ بَيْنَ الجَانِبَيْنِ.

اتَّفَقَ الطَّرَفَانِ عَلَى أَنْ يَبْعَثَا رَسُولاً إِلَى المَدِينَةِ لِيَنْظُرَ هَلْ بَايَعَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ مُكْرَهَين أَمْ لاَ؟ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ أَخْلَى عُثْمَانُ بنُ حُنَيْفٍ لَهُمَا البَصْرَةَ، وَإِنْ كَانَا قَدْ بَايَعَا عَنْ رِضًى خَرَجَا مِنَ البَصْرَةِ. وَيَبْقَى كُلُّ فَرِيقٍ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ حَتَّى يَعُودَ الرَّسُولُ، وَيَنْزِلُ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ حَيْثُمَا شَاءَا وَمَنْ مَعَهُمَا، وَيُصَلِّي عُثْمَانُ بنُ حُنَيْفٍ بِالنَّاسِ، وَيَبْقَى بَيْتُ المَالِ تَحْتَ يَدِهِ وَلَهُ أَمْرُ البَصْرَةِ.

ذَهَبَ الرَّسُولُ وَهُوَ كَعْبُ بنُ ثَوْرٍ إِلَى المَدِينَةِ فَسَأَلَ أَهْلَهَا عَنْ بَيْعَةِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، وَأَجَابَهُ أُسَامَةُ بنُ زَيْدٍ أَنَّهُمَا بَايَعَا مُكْرَهَين، وَكَادَتْ تَحْدُثُ مُشْكِلَةٌ لِهَذَا الجَوَابِ. وَرَجَعَ كَعْبُ بنُ ثَوْرٍ بِالخَبَرِ، فَقَلَّ أَنْصَارُ ابنِ حُنَيْفٍ، وَعَاتَبَهُ الخَلِيفَةُ عَلَى تَصَرُّفِهِ، وَأَنَّ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ لَمْ يُجْبِرْهُمَا أَحَدٌ عَلَى البَيْعَةِ وَإِنَّما خَافَا الفِرْقَةَ.

وَأَلْقَى أَهْلُ الفِتْنَةِ القَبْضَ عَلَى ابنِ حُنَيْفٍ وَأَوْدَعُوهُ السِّجْنَ، وَنَتَفُوا لِحْيَتَهُ وَحَاجِبَيْهِ ثُمَّ تَرَكُوهُ فَسَارَ إِلَى الخَلِيفَةِ

حَيْثُ كَانَ قَدْ وَصَلَ إِلَى ذِي قَارٍ وَعَسْكَرَ هُنَاكَ . وَنَنْظُرُ إِلَى تَرْكِ ابن حُنَيْفٍ فَنَرَى أَنَّهُ لَمْ تكُنْ هُنَاكَ عَدَاوَةٌ بَيْنَ الجَانِبَيْنِ وَإِنَّما خِلاَفٌ فِي وِجْهَةِ النَّظَرِ فَقَطْ فَلَوْ كَانَتْ هُنَاكَ عَدَاوَةٌ لَقَتَلُوا ابْنَ حُنَيْفٍ أَوْ لأَخَذُوهُ أَسِيراً عَلَى الأَقَلِّ فَهُوَ رَأْسُ أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ . وَبِخُرُوجِ ابْنِ حُنَيْفٍ مِنَ البَصْرَةِ غَدَتْ بِإِمْرَةِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَامِرٍ الَّذِي يَسِيرُ بِرَأْيِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَقَتَلَ مَنْ كَانَ فِيهَا مِنْ أَصْحَابِ الفِتْنَةِ الَّذِينَ حَاصَرُوا عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي الدَّارِ، وَلَمْ يَنْجُ مِنْهُمْ سِوَى حُرْقُوصِ بنِ زُهَيْرٍ العَبْدِيِّ. كَمَا قُتِلَ حَكِيمُ بنُ جَبَلَةَ العَبْدِيُّ الَّذِي كَانَ مِن الغَوْغَائِيِّينَ، وَعَلَى رَأْسِ خَيْلِ البَصْرَةِ، وَقَدْ أَشْعَلَ نَارَ الفِتْنَةِ، وَحَرَّكَ نَارَ الحَرْبِ،وَبِهَذَا القَتْلِ انْدَلَعَتْ شَرَارَةُ الخِلاَفَاتِ بَيْنَ القَبَائِلِ .

أَرْسَلَ الخَلِيفَةُ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ القَعْقَاعَ بنَ عَمْرٍو التَّمِيمِيَّ إِلَى البَصْرَةِ، فَكَلَّمَ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَأُمَّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ فَوَافَقُوا عَلَى الصُّلْحِ وَجَمْعِ الكَلِمَةِ إِنْ وَافَقَ الخَلِيفَةُ ، وَرَجَعَ القَعْقَاعُ وَحَدَّثَ عَلِيّاً فَوَافَقَ وَسُرَّ بِذَلِكَ. وَذَهَبَتِ الوُفُودُ مِنَ البَصْرَةِ إِلَى مُعَسْكَرِ الخَلِيفَةِ، وَأَوْشَكَ الخِلاَفُ عَلَى الانْتِهَاءِ، وَأَرَادَ الخَلِيفَةُ أَنْ يَرْتَحِلَ، وَقَالَ: أَلاَ مَنْ أَعَانَ عَلَى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ فَلاَ يَرْتَحِلْ مَعَنَا .

شَعَرَ المُنْحَرِفُونَ أَنَّ الصُّلْحَ سَيَدُورُ عَلَيْهِمْ، وَسَتَنَالُهُمُ العُقُوبَةُ، فَتَسَاءَلُوا لِمَاذَا نُبْرِمُهُ عَلَى أَنْفُسِنَا؟ وَتَدَاوَلُوا الرَّأْيَ وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ سَبَإٍ لاَ يُعْجِبُهُ رَأْيٌ حَتَّى تَوَصَّلُوا إِلَى ضَرُورَةِ إِشْعَالِ نَارِ الفِتْنَةِ فِيمَا إِذَا اقْتَرَبَ الطَّرَفَانِ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ. وَأَرْسَلَ عَلِيٌّ إِلَى طَلْحَةَ والزُّبَيْرِ ابْنَ عَمِّهِ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَبَّاسٍ، وَأَرْسَلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ إِلَى عَلِيٍّ وَلَدَ طَلْحَةَ مُحَمَّداً، وَتَحدَّثُوا فِيمَا يَكُونُ عَلَيْهِ أَمْرُ المُسْلِمِينَ.

رَحَلَ الخَلِيفَةُ بِمَنْ مَعَهُ وَبِأَهْلِ الكُوفَةِ مِنْ ذِي قَارٍ إِلَى البَصْرَةِ، وَعَسْكَرَ بِجَانِبِ مُعَسْكَرِ أَهْلِهَا، وَأَنْشَبَ المُنْحَرِفُونَ والغَوْغَائِيُّونَ القِتَالَ بِأَسْبَابٍ بَسِيطَةٍ، وَخَرَجَ الأَمْرُ مِنْ يَدِ الخَلِيفَةِ وَكِبَارِ رِجَالِهِ، وَمِنْ يَدِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَكِبَارِ مَنْ مَعَهُمَا.

مَقْتَلُ طَلْحَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

خَرَجَ الخَلِيفَةُ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، وَنَادَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ فَكَلَّمَهُمَا، وَقَالَ لِلزُّبَيْرِ أَتَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لَكَ: «... وَلَكِنَّكَ سَتُقَاتِلُهُ وَأَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ»، قَالَ: تَذَكَّرْتُ ذَلِكَ، وَلَوْ كُنْتُ أَذْكُرُ مَا خَرَجْتُ. وَأَرَادَ الاعْتِزَالَ وَخَرَجَ عَلَى وَجْهِهِ، وَعِنْدَمَا وَصَلَ إِلَى وَادِي السِّبَاعِ غَدَرَ بِهِ ابنُ جُرْمُوزٍ وَقَتَلَهُ.

وَاسْتَطَاعَتِ السَّبَئِيَّةُ أَنْ تُنْشِبَ القِتَالَ إِذْ لاَحَظَتْ أَنَّ التَّأْخِيرَ يُؤَدِّي إِلَى التَّفَاهُمِ ، وَالتَقَى الجَانِبَانِ فِي المَعْرَكَةِ فِي مُنْتَصَفِ جُمَادَى الآخِـرَةِ مِن عَامِ سِتَّـةٍ وَثَـلاَثِينَ لِلْهِجْـرَةِ. وَاشْتَـدَّتِ المَعْرَكَةُ أَمَامَ الجَمَلِ الَّذِي عَلَيْهِ هَوْدَجُ أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، وَعِنْدَمَا عُقِرَ الجَمَلُ انْفَرجَتِ المَعْرَكَةُ وَهُزِمَ أَهْلُ البَصْرَةِ.

وَأُصِيبَ طَلْحَةُ، وَجُرِحَ جُرْحاً بَلِيغاً بَدَأَ يَنْزِفُ مِنْهُ الـدَّمُ، وَاسْتَمَرَّ فِي القِتَالِ، فَقَالَ لَهُ القَعْقَاعُ بنُ عَمْروٍ التَّمِيمِيُّ ـ وَهُوَ مِنْ قَادَةِ خُصُومِهِ ـ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّكَ جَرِيحٌ وَحَبَّذَا لَوْ دَخَلْـتَ أَحَـدَ البُيُوتَاتِ.

وَكَانَ مَقْتَلُ طَلْحَةَ فِي الخَـامِسِ عَشَـرَ مِنْ شَهْـرِ جُمَـادى الآخِرَةِ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاَثِينَ لِلْهِجْرَةِ، كَمَا قُتِلَ فِي هَذِهِ المَعْرَكَةِ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ.

اسْتَمَرَّتِ المَعْرَكَةُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ ، أَعْطَى أَهْلُ البَصْرَةِ بَعْدَهَـا البَيْعَةَ لِلْخَلِيفَةِ، فَوَلَّى عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بنَ عَبَّاسٍ ، وَسَارَ هُوَ إِلَى الكُوفَةِ لِيَسْتَعِدَّ لِلسَّيْرِ إِلَى الشَّامِ .

قَالَ عَلْقَمَةُ بـنُ وَقَّـاصٍ اللَّيْثِـيُّ: رَأَيْتُ طَلْحَـةَ، وَأَحَـبُّ المَجَالِسِ إِلَيْهِ أَخْلاَهَا، وَهُـوَ ضَارِبٌ بِلِحْيَتِـهِ عَلَـى زَوْرِهِ، فَقُلْـتُ: يَا أَبَـا مُحَمَّـدٍ إِنِّـي أَرَاكَ وَأَحَـبُّ المَجَـالِسِ إِلَيْكَ

أَخْلاَهَا، إنْ كُنْتَ تكْرَهُ هَذَا الأَمْرَ فَدَعْهُ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، لاَ تَلُمْنِي، كُنَّا بِالأَمْسِ يَداً وَاحِدَةً عَلَى مَنْ سِوَانَا، فَأَصْبَحْنَا اليَوْمَ جَبَلَيْنِ مِنْ حَدِيدٍ، يَزْحَفُ أَحَدُنَا إِلَى صَاحِبِهِ، وَلَكِنَّهُ كَانَ مِنِّي شَيْءٌ فِي أَمْرِ عُثْمَانَ[1]، مِمَّا لاَ أَرَى كَفَّارَتَهُ إِلاَّ سَفْكَ دَمِي، وَطَلَبَ دَمِهِ[2].

وَرُوِيَ أَنَّ الخَلِيفَةَ عَلِيَّ بنَ أَبِي طَالِبٍ رَأَى طَلْحَةَ فِي وَادٍ مُلقًى، فَنَزَلَ، فَمَسَحَ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: عَزِيزٌ عَلَيَّ أَبَا مُحَمَّدٍ أَنْ أَرَاكَ مُجَدَّلاً فِي الأَوْدِيَةِ تَحْتَ نُجُومِ السَّمَاءِ، إِلَى اللَّهِ أَشْكُو عُجَرِي وَبُجَرِي.

وَرُوِيَ أَنَّ عَلِيّاً انْتَهَى إِلَى طَلْحَةَ وَقَدْ مَاتَ، فَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ وَأَجْلَسَهُ، وَمَسَحَ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ وَلِحْيَتِهِ، وَهُوَ يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا اليَوْمِ بِعِشْرِينَ سَنَةً.

رَوَى أَبُو حَبِيبَةَ مَوْلَى طَلْحَةَ فَقَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ مَعَ عِمْرَانَ بنِ طَلْحَةَ بَعْدَ مَعْرَكَةِ الجَمَلِ، فَرَحَّبَ بِهِ وَأَدْنَاهُ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَنِيَ اللَّهُ وَأَبَاكَ مِمَّنْ قَالَ فِيهِمْ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانَاً عَلَى سُرُرٍ

---

(١) كان طلحة يلوم عثمان على لينه ويأخذ عليه ذلك.
(٢) أخرجه الحاكم ٣/ ٣٧٢.

مُتَقَـابِلِينَ﴾[١]. فَقَـالَ رَجُـلاَنِ جَالِسَـانِ أَحَدُهُـمَـا الحَــارِثُ الأَعْوَرُ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَقْبَلَهُمْ وَيكُونُوا إِخْوَانـاً فِي الجَنَّةِ، قَالَ: قُومَا أَبْعَدَ أَرْضٍ وَأَسْحَقَهَا، فَمَنْ هُوَ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَنَا وَطَلْحَةَ! يَا ابْنَ أَخِي: إِذَا كَانَتْ لَكَ حَاجَةٌ فَائِتِنَا[٢].

وَحَدَّثَ رِبْعِيُّ بنُ حِرَاشٍ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ عَلِيٍّ جَالِسٌ إِذْ جَاءَ ابْنُ طَلْحَةَ فَسَلَّمَ عَلَى عَلِيٍّ، فَرَحَّبَ بِهِ عَلِيٌّ، فَقَالَ: تُرَحِّبُ بِي يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ وَقَدْ قَتَلْتَ وَالِدِي وَأَخَذْتَ مَالِي؟ قَالَ: أَمَّـا مَالُكَ فَهُوَ مَعْزُولٌ فِي بَيْتِ المَالِ، فَاغْدُ إِلَـى مَالِكَ فَخُـذْهُ، وَأَمَّا قَوْلُكَ قَتَلْتَ أَبِي فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانَاً عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ هَمَدَانَ أَعْوَرُ، اللَّهُ أَعْـدَلُ مِنْ ذَلِكَ، فَصَاحَ عَلِيٌّ صَيْحَةً تَدَاعَى لَهَا القَصْرُ، قَالَ: فَمَنْ ذَاكَ إِذَا لَمْ نَكُنْ نَحْنُ مِنْ أُولَئِكَ؟.

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدَةَ عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الظَّاعِنِيُّ: لَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ الكُوفَةَ أَرْسَلَ إِلَى ابْنَيْ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَـالَ لَهُمَـا: يَا ابْنَيْ أَخِي انْطَلِقَا إِلَى أَرْضِكُمَا فَاقْبِضَاهَا، فَإِنِّي إِنَّمَا قَبَضْتُهَـا

(١) سورة الحجر الآية ١٥.
(٢) ذكره ابن سعد، والطبري في تفسيره، وابن كثير في تفسيره.

لِئلاَّ يَتخَطَّفَها النَّاسُ، إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَبُوكُما مِمَّنْ ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾. قَالَ الحَارِثُ الأَعْوَرُ الهَمَدَانِيُّ: اللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَخَذَ عَلِيٌّ بِمَجَامِعِ ثِيَابِهِ وَقَالَ: فَمَنْ، لاَ أُمَّ لَكَ.

وَرُوِيَ أَنَّ عَلِيًّا قالَ: بَشِّرُوا قَاتِلَ طَلْحَةَ بِالنَّارِ.

شَخْصِيَّةُ طَلْحَةَ

كَانَ رَجُلاً آدَمَ[1] كَثِيرَ الشَّعْرِ، لَيْسَ بِالجَعْدِ القَطَطِ وَلاَ بِالسَّبْطِ، حَسَنَ الوَجْهِ، دَقِيقَ العِرْنِينِ[2]، إِذَا مَشَى أَسْرَعَ، وَكَانَ لاَ يُغيِّرُ شَعْرَهُ.

كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ المَصْبُوغَةَ، وَيُحِبُّ مَا كَانَ مِنْهَا بِلَوْنِ العُصْفُرِ، وَيُرْوَى أَنَّ عُمَرَ أَبْصَرَ طَلْحَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ فَقَالَ: مَا هَذَا يَا طَلْحَةُ؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ إِنَّمَا هُوَ مَدَرٌ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أَئِمَةٌ يُقْتَدَى بِكُمْ، وَلَوْ رَآكَ أَحَدٌ جَاهِلٌ قَالَ طَلْحَةَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ المُصَبَّغَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَإِنَّ أَحْسَنَ مَا يَلبسُ المُحْرِمُ البَيَاضَ، فَلاَ تَلْبِسُوا عَلَى النَّاسِ.

---

(١) آدم: أسمر.
(٢) العرنين: الأنف.

وَكَانَ كَثِيرَ المَالِ وَبَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيْهِ، وَكَانَ يُنْفِقُ الكَثِيرَ مِنْهُ عَلَى أَهْلِـهِ، وَقَوْمِـهِ والمُسْـلِمِينَ. وَأَكْثَـرُ أَمْوَالِـهِ بِالعِـرَاقِ، وَبِالسَّرَاةِ، وَبِأَرْضِ قَنَاةٍ. وَلاَ يَدَعْ أَحَداً مِنْ بَنِي تَيْمٍ عَائِلاً إِلاَّ كَفَاهُ مَؤُونَتَـهُ وَمَؤُونَـةَ عِيَالِـهِ، وَزَوَّجَ أَيَامَاهُـمْ، وَأَخْـدَمَ عَائِلَهُـمْ، وَقَضَـى دَيْنَ غَارِمِهِـمْ، وَلَقَـدْ كَانَ يُرْسِـلُ إِلَـى أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ.

تَقُولُ زَوْجُهُ سُعْدَى بِنْتُ عَوْفٍ المُرِّيَّةُ: دَخَلْتُ يَوْماً عَلَـى طَلْحَةَ وَهُوَ خَاثِرٌ، فَقُلْـتُ: مَا لَكَ؟ أَرَابَـكَ شَيْءٌ مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ، وَنِعْمَ حَلِيلَةُ المُسْلِمِ أَنْتِ، وَلَكِنْ مَالٌ عِنْدِي أَغَمَّنِي، فَقُلْتُ: مَا يُغِمُّكَ؟ عَلَيْكَ بِقَوْمِـكَ، قَالَ: يَا غُلاَمُ! ادْعُ لِي قَوْمِي، فَقَسَّمَهُ فِيهِمْ، فَسَأَلْتُ الخَازِنَ: كَمْ أَعْطَى؟ قَالَ: أَرْبَعَمِائَةِ أَلْفٍ.

وَبَاعَ طَلْحَةُ أَرْضاً لَهُ مِنْ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ بِسَبْعَمِائَةِ أَلْفٍ فَحَمَلَهَا إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَهُ بِهَا قَالَ: إِنَّ رَجُلاً تَبِيتُ عِنْدَهُ هَذِهِ فِي بَيْتِهِ لاَ يَدْرِي مَا يَطْرُقُهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، فَبَاتَ وَرُسُلُهُ تَخْتَلِفُ بِهَا فِي سِكَكِ المَدِينَةِ حَتَّى أَسْحَرَ وَمَا عِنْدَهُ مِنْهَا دِرْهَمٌ وَاحِدٌ.

وَكَانَ يُغِلُّ كُلَّ سَنَةٍ مِنَ العِرَاقِ مِائَةَ أَلْفٍ سِوَى غَلاَّتِهِ مِنَ السَّرَاةِ وَغَيْرِهَا، وَلَقَدْ كَانَ يُدْخِلُ قُوتَ أَهْلِهِ بِالمَدِينَةِ سَنَتَهُمْ مِنْ

مَزْرَعَةٍ بِقَنَاةٍ كَانَ يَزْرَعُ فِيْهَا عَلَى عِشْرِينَ نَاضِحاً، وَأَوَّلُ مَنْ زَرَعَ القَمْحَ بِقَنَاةٍ هُوَ.

قَالَ قُبَيْصَةُ بنُ جَابِرٍ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَعْطَى لِجَزِيلِ مَالٍ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ مِنْ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ.

وَقَالَ السَّائِبُ بنُ يَزِيدَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بنَ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي السَّفَرِ والحَضَرِ فَلَمْ أُخْبَرْ أَحَداً أَعَمَّ سَخَاءً عَلَى الدِّرْهَمِ والثَّوْبِ والطَّعَامِ مَنْ طَلْحَةَ.

وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ: عَاشَ طَلْحَةُ حَمِيداً سَخِيّاً شَرِيفاً وَقُتِلَ فَقِيراً.

وَعَنْ مُوسَى بنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ سَمَّاهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، طَلْحَةَ الخَيْرِ، وَفِي غَزْوَةِ العَشِيرَةِ طَلْحَةَ الفَيَّاضِ، وَيَوْمُ خيبرَ طَلْحَةَ الجُودِ.

وَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى طَلْحَةَ يَسْأَلُهُ، فَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِرَحِمٍ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ لَرَحِمٌ مَا سَأَلَنِي بِهَا أَحَدٌ قَبْلَكَ، إِنَّ لِي أَرْضاً قَدْ أَعْطَانِي بِهَا عُثْمَانُ ثَلاثَمِائَةِ أَلْفٍ، فَاقْبِضْهَا، وَإِنْ شِئْتَ بِعْتُهَا مِنْ عُثْمَانَ، وَدَفَعْتُ إِلَيْكَ الثَّمَنَ، فَقَالَ: الثَّمَنُ. فَأَعْطَاهُ.

رَوَى طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. وَلَهُ عِدَّةُ أَحَادِيثَ عَنِ

النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لَهُ حَدِيثَانِ اتَّفَقَ عَلَيْهِمَا الشَّيْخَانِ، وَانْفَرَدَ البُخَارِيُّ لَهُ بِحَدِيثَيْنِ، وَمُسْلِمٌ بِثَلاَثَةِ أَحَادِيثَ. وَلَهُ فِي مُسْنَدِ بَقِيِّ بنِ مَخْلَدٍ ثَمَانِيَةٌ وَثَلاَثُونَ حَدِيثاً.

وَيُعَدُّ طَلْحَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مِنْ حُلَمَاءِ قُرَيْشٍ.